وان كان لبس منه شرعا كالتزام العاصي على معصيته وان كان ذلك
بقضاء الله تعالى انتهى كلام الحافظ في الفتح وقال ابن الاثير في النهاية
دعوها ذميمة اي اتركوها مذمومة فعيلة بمعنى مفعولة وانما
امرهم بالتحول عنها ابطالا لما وقع في نفوسهم من ان الامر
المكروه انما اصابهم بسبب سكنى الدار فاذا تحولوا عنها انقطع
مادة الوهم وزال ما خامرهم من الشبهة انتهى كلامه رحمه الله تعالى
وعند مالك في الموطا نحو ما رواه ابو داود قال ان امراة قالت
يا رسول الله دار سكناها والعدد كثير والمال وافر فقل العدد وذهب
المال فقال دعوها ذميمة انتهى قال الحافظ السيوطي في تنوير الحوالك
قال ابن عبد البر هذا الحديث محفوظ من وجوه من حديث انس وغيره
وقوله دعوها ذميمة قال ابن عبد البر اي مذمومة يقول دعوها
وانتم لها ذامون وكارهون لما وقع في نفوسكم من شؤمها
قال وعندي انه قاله لما خشي عليهم التزام الطيرة انتهى ما ذكره
الحافظ السيوطي رحمه الله تعالى وروى مالك رضي الله تعالى عنه في الموطا
[...] رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله تعالى عليه
[...] الدار والفرس والمراة انتهى واخرجه ايضا
[...] الحافظ المنذري في مختصرها واخرجه البخاري
ومسلم والترمذي والنسائي وسئل مالك رضي الله تعالى عنه عن
الشؤم في الفرس والدار فقال كم من دار سكنها ناس فهلكوا ثم
اخرون فهلكوا فهذا تفسيره فيما نرى انتهى كلام الحافظ
المنذري رحمه الله تعالى قال الحافظ في فتح الباري قال المازري يحمله
مالك على ظاهر[ه] والمعنى ان قدر الله تعالى ربما اتفق ما يكره عند
سكنى الدار فيصير [...] كالسبب فيتسامح في اضافة الشيء اليه
اتساعا وقال ا[...] يرد مالك اضافة الشؤم الى الدار
وانما هو عبار[ة ...]ادة فيها اي فاشار الى انه ينبغي للمرء
الخروج عنها صيا[نة ...] اعتقاده عن التعلق بالباطل قلت
وما اشار اليه ابن العربي في تاويل كلام مالك اولى وهو نظير
الامر بالفرار من المجذوم مع صحة نفي العدوى والمراد بذلك
حسم المادة وسد الذريعة لئلا يوافق شيئا من ذلك القدر

فيعتقد من وقع له ان ذلك من العدوى او من الطيرة فيقع
في اعتقاد ما نهي عن اعتقاده فاشير الى اجتناب مثل ذلك
والطريق فيمن وقع له ذلك في الدار مثلا ان يبادر الى التحول
منها لانه متى استمر فيها ربما حمله ذلك على اعتقاد صحة الطيرة
والتشاؤم انتهى كلام الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى واما قول السائل
فهل تصدق هي ام لا فجوابه نعم تصدق هي اذا لم يعلم الا من
جهتها فقد صرح في التحفة والنهاية والمغني وغيرها بانها تصدق
في عذر ادعته ان كان لا يعرف الا منها والا احتاجت الى اثباته
انتهى [...] في الدر المختار شرح تنوير الابصار
من كتب السادة الحنفية ما نصه ولا يلزمه اتيانها بمؤنسة
وتؤمر باسكانها بين جيران صالحين بحيث لا تستوحش
سراجية ومفاده ان البيت بلا جيران ليس مسكنا شرعيا بحره
وفي النهر ظاهره وجوبها لو البيت خاليا عن الجيران [...]
اذا خشيت على عقلها من سعته قلت [...]
بما مر ان ما لا جيران له غير مسكن [...]
ابن عابدين في رد المحتار قوله لكن [...]
نظر في كلام النهر واجيب عنه بحمله على ما اذا [...]
ولم تطالبه بمسكن له جيران فالحاصل ان الافتاء بلزوم
المؤنسة وعدمه يختلف باختلاف المساكن ولو مع وجود الجيران
فان كان صغيرا كمساكن الربوع والحيشان فلا يلزم لعدم
الاستيحاش بقرب الجيران وان كان كبيرا [...] التي ليس
من السكان المرتفعة الجدران يلزم لا[...] خشيت على
عقلها كما افاد السيد ابو السعود [...]
كلام وجيه لان ما في السراجية من [...] وهو
اسكانها بين جيران صالحين وعد[م ...] مشروط بشرطين
في دار وكان يخرج ليلا البيت لغرض [...] فاذا اسكنها
ولدا وخادم تستانس بها او لم يكن عندها من يدفع عنها وليس لها
اذا خشيت من اللصوص او ذوي الفساد كان من المضار